

6978 - حكم قراءة القرآن الكريم بغير وضوء - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

ما الحكم في تلاوة القرآن الكريم بدون وضوء؟ هل يشترط الوضوء؟ ام انه لا مانع ولا سيما اذا كان من غير المصحف التلاوة مشروعة مطلقة. تلاوة القرآن الكريم مشروعة للمؤمن والمؤمنة. وان كان على غير الوضوء - [00:00:00](#)

اذا كان على ظهر قلب اذا كانت التلاوة عن ظهر قلب اما من المصحف فلا بد من الغروب لكن اذا كانت التلاوة على ظهر قلب فلا حرج يتلو الرجل والمرأة وان كان على غير وضوء - [00:00:20](#)

بشرط ان لا يكون على جنابة ان كان على جنابة لم يقرأ كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يحبسه شيئا عن القرآن الا جنابة واختلف العلماء في الحائض - [00:00:35](#)

هل هم موجودون لا تقرآن الله بعد الغسل ام له ما حكم اخر كفوا وامنهما له من القراءة وليست لان مدتهما تطول فلهما قراءة عن ظهر قلب لا من المصحف - [00:00:46](#)

اما حديث لا يقرأ تقرأ الحائض من القرآن فهو حديث ضعيف عند اهل العلم وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم عائشة ان تهل في الحج وهي حائض وان تفعل ما يفعله الحجاج - [00:01:11](#)

ولم ينهى عن الذكر ولا عن قراءة القرآن دل على ان الحالة تقرأ لكن من غير مصحف وهكذا النفساء. نعم جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:01:30](#)